

ما حكم من يقول لزوجته أنت تكونين عليّ كأمي ثم أراد أن يرجعها؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

إذا كان هناك رجل متزوج من امرأة وأراد أن يطلقها فقال لها أنت تكونين عليّ كأمي أه ثم أراد أن يرجعها فكيف يعمل؟ وهل تحل له

أم لا كان في الحقيقة ظهار - 00:00:00

وليس بطلاق ولو نوى الطلاق لأن هذا من الظهار الظهار له حكم والطلاق له حكم لا يجوز له أن يقربها حتى يكفر كفارة الظهار بأن

يعتق رقبة فإن لم يجد فليصم شهرين متتابعين - 00:00:17

فانقطعها استأنفا العدد من جديد فإن كان لا يستطيع الصوم أبداً ولا يقدر عليه بحال فليطعم ستين مسكيناً لكل مسكين يعطيه كيلو

ونصف من الطعام البلد والله أعلم بآراء الله فيكم - 00:00:37